

ما حكم من صلى بالناس إماماً وهو يعلم أنه محدث حرجاً من الناس؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول صلى بالناس فعندما اقام المؤذن احدثت فقمتم بالصلاة لانني كنت في حرج من الموقف ثم عدت بعدها الى البيت ثم اعدتها بعد في البيت افتونا بما حصل مأجورين - [00:00:00](#)

هذا غلط منك ان انك تصلي وانت ما انت بعلى طهارة حرام هذا لا يجوز انك تصلي ولست على طهارة. الواجب انك انصرفت الواجب انك انصرفت ولا في هذا لوم عليك ولا فيه ولا فيه آآ حياء هذا من امور الدين امور الدين ما يبغيتها حياء - [00:00:19](#)

تنصرف الحمد لله تنصرف وتتوذاً وترجع وتصلي مع الناس ان ادركتهم او ادركت بعض الصلاة اصلي معهم الانصراف لا معذور. قال صلى الله عليه وسلم فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً ينصرف. قال ينصرف - [00:00:39](#)

دل على انه ما يبقى اذا انتقض وضوءه ينصرف ويتوذاً ويرجع. ان ادرك شيء من الصلاة يصلها وان ما ادرك شيء يصلي الحمد لله اما انه يستمر ويصلي وهو على غير وضوء. يقول انا هذا الحياء اني استحييت نقول هذا ما يجوز. ولا حياء في الدين. نعم -

[00:00:59](#)